

اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة لعام 1445

اصدرت المملكة العربية السعودية لائحة جديدة لجباية الزكاة للعام 1445 ونورد فيما يلي اهم ملامح اللائحة:

- ◀ تسري احكام اللائحة على المكلفين الخاضعين لجباية الزكاة للسنوات المالية التي تبدأ في او بعد يناير 2024.
- ◀ تحل اللائحة محل جميع اللوائح الصادرة من قبل وجميع الأنظمة الصادرة بخصوص القطاعات التخصصية.
- ◀ يعتمد احتساب الزكاة على ارصده نهاية المدة للموجودات طويله الاجل ، المطلوبات طويله الاجل وحقوق الملكية بالإضافة الى المخصصات.
- ◀ التعديلات على صافي الأرباح في حدود ضيقة جدا.
- ◀ لم تعد أرباح العام المعدلة تمثل بمفردها الوعاء الزكوي كما في بعض الحالات في اللوائح السابقة.
- ◀ عناصر الإضافة وعناصر الحسم من الوعاء الزكوي تكون وفقا للقيم الظاهرة في قائمه المركز المالي نهاية العام.
- ◀ يمكن تطبيق احكام اللائحة على السنوات ما قبل واحد يناير 24 اذا طلب المكلف ذلك خلال 60 يوما من تاريخ اخطاره من قبل الهيئة برغبه الهيئة في بدء فحص السنوات المعينة.

في حال كان لديكم أية استفسارات تتعلق بالنشرة، فيرجى التواصل مع قسم خدمات الضريبة:

خالد عتین

الرئيس الإقليمي للضريبة

+966 9200 05122 تحويلة 220

otain@iacct.sa

يوسف الضو

رئيس خدمات الزكاة والضريبة

y.eldaw@iacct.sa

سيد نفيد

رئيس خدمات الضريبة والشركات

s.haider@iacct.sa

ابيت بارسي

رئيس خدمات الضريبة غير المباشرة وتسعير المعاملات

abbet.barce@iacct.sa